

برنامج منح:

شهادة وبطاقة ترشيد استهلاك المياه

QMS-CR-97 V6.00



المحتويات

٣	١ التعاريف:
٥	٢ المجال:
٥	٣ المراجع:
٥	٤ حق الحصول على الشهادة
٥	٥ المتطلبات العامة
٦	٦ المتطلبات الفنية للحصول على شهادة وبطاقة ترشيد استهلاك المياه:
١٠	٧ الشروط والنماذج المطلوبة للتقديم على شهادة وبطاقة ترشيد استهلاك المياه:
١١	٨ خطوات منح شهادة وبطاقة ترشيد استهلاك المياه:
١٢	٩ الإجراءات المطلوبة من الحاصل على الشهادة (في حالة حدوث تغييرات تؤثر في صلاحية الشهادة):
١٣	١٠ تعليق أو إلغاء الشهادة/البطاقة:
١٣	١١ الاعتراضات (الطعون):
١٤	١٢ شروط استخدام الشهادة/البطاقة
١٥	١٣ إيقاف صلاحية استعمال الشهادة/البطاقة
١٥	١٤ التعديلات في متطلبات الحصول على الشهادة/البطاقة
١٥	١٥ المحافظة على السرية:
١٦	١٦ التكاليف المالية



المقدمة

حرصاً من الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة على رفع مستوى جودة السلع وتعزيز ثقة المستهلك وحفاظاً على الموارد والاقتصاد الوطني ومكتسباته وتخفيض التكاليف على المستهلك، تم اعتماد هذا البرنامج والذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من اللائحة العامة لشهادات المطابقة للمنتجات والخدمات ويأتي مكمل لها بغرض التوضيح للمنشآت المتقدمة للحصول على شهادة/بطاقة ترشيد استهلاك المياه بالمتطلبات المتعلقة بالمنتجات حيث يجب على المتقدم الالتزام بتطبيق ما يتضمنه هذا البرنامج وأن يؤخذ جميع ما ورد فيه بعين الاعتبار.

وبين هذا البرنامج الإجراءات والعمليات المطلوبة لمنح شهادة وبطاقة ترشيد استهلاك المياه وفقاً لللائحة العامة لشهادات المطابقة للمنتجات والخدمات واللائحة الفنية لأدوات ترشيد استهلاك المياه ونموذج تقويم المطابقة الصنف (Type-1A) من نماذج تقويم المطابقة وفقاً للمواصفة القياسية الدولية ISO/IEC 17067.

إدارة شهادات المطابقة في الهيئة هي الجهة المسؤولة عن تطبيق هذا البرنامج، وهو يخضع للتحقيق والمراجعة والتحديث لذا يجب مراعاة أي تعديل عليه قد يؤدي إلى تعديلات للحصول على شهادة وبطاقة ترشيد استهلاك المياه.

في حال تعديل اللوائح الفنية أو المواصفات القياسية المحددة أو المراجع الفنية في هذا البرنامج وإضافة أية متطلبات جديدة له، تقوم جهة المنح بإبلاغ جميع الحاصلين على شهادة وبطاقة ترشيد استهلاك المياه بالمتطلبات الجديدة وإبلاغهم بتاريخ بدء تطبيق إجراء المنح المحدث وإخطارهم عن ضرورة تنفيذ أعمال تقييم أو اختبارات إضافية تكملية من عدمه.



1 التعاريف:

- **المملكة:** المملكة العربية السعودية.
- **الهيئة:** الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة.
- **الجهات الرقابية:** هي الجهة / الجهات الحكومية ذات المهام الرقابية حسب اختصاصها والمسؤولة عن تنفيذ أو متابعة تنفيذ اللوائح الفنية سواء في المنافذ الجمركية أو الأسواق أو المصانع.
- **الجهات المقبولة:** هي جهات تقويم مطابقة تم قبولها من الهيئة وفق لائحة قبول جهات تقويم المطابقة.
- **جهة المنح:** هي الجهة المختصة في الهيئة أو أي جهة تقويم مطابقة مقبولة من قبل الهيئة يتم تفويضها من قبل الإدارة المختصة في الهيئة.
- **اللائحة الفنية:** وثيقة معتمدة من مجلس إدارة الهيئة تضع خصائص المنتجات والعمليات المرتبطة بها وطرائق إنتاجها، بما في ذلك الأحكام الإدارية سارية المفعول المطبقة، التي يجب الالتزام بها. وقد تشمل أو تبحث بشكل خاص في المصطلحات والتعاريف والتعبئة، ومتطلبات وضع الشارات أو العلامات على المنتجات أو الخدمات أو العمليات أو طرائق الإنتاج.
- **اللائحة العامة لنماذج المطابقة:** لائحة تُصدرها الهيئة لتحديد نماذج المطابقة المعتمدة في اللوائح الفنية، وذلك بناءً على الممارسات والأدلة الدولية لمنح الشهادات، خاصة المواصفة الدولية (ISO/IEC 17067) - تقويم المطابقة - أساسيات منح الشهادة للمنتج، والإرشادات الخاصة لنماذج منح الشهادات للمنتج.
- **المواصفة القياسية:** وثيقة تحدد صفات السلعة أو المادة أو الخدمة أو كل ما يخضع للقياس أو أوصافها أو خصائصها أو مستوى جودتها أو أبعادها ومقاييسها أو متطلبات السلامة والأمان فيها، كما تشمل المصطلحات والرموز وطرق الاختبار وسحب العينات والتغليف وبطاقات البيانات والعلامات.
- **المتطلبات الأساسية:** المتطلبات الخاصة بالمنتجات التي قد تؤثر على أداء المنتج والتي يجب الالتزام بها.
- **سلطات مسح السوق:** هي الجهة / الجهات الحكومية المسؤولة عن تنفيذ عمليات مسح السوق.
- **مسح السوق:** الأنشطة والتدابير التي تتخذها سلطات مسح السوق للتحقق من أن المنتجات تستوفي المتطلبات المنصوص عليها في اللوائح الفنية ذات العلاقة، وأنها لا تشكل على خطرا الصحة والسلامة والبيئة، أو أي جانب آخر يتعلق بحماية المصلحة العامة.
- **المورّد:** ويُقصد به ما يلي:
 - صانع المنتج، في حالة إقامته في المملكة، أو كل شخص يقدم هويته على أنه صانع للمنتج وذلك من خلال تسميته المنتج باسمه أو أي وصف تجاري ذي صلة، وكذلك كل شخص يقدم على تجديد المنتج.
 - وكيل الصانع في المملكة في حالة إقامة الصانع خارج المملكة، أو المستورد في حالة عدم وجود وكيل للصانع في المملكة.



- كل شخص في سلسلة التوريد ممن قد يكون لنشاطه أثر على خصائص المنتج.
- **الوضع في السوق:** هو وضع المنتج لأول مرة في سوق المملكة، والمسؤول عنه إما الصانع أو المستورد.
- **العرض في السوق:** تعني أي إمداد بالمنتج بهدف التوزيع أو الاستهلاك أو الاستخدام في المملكة في إطار نشاط تجاري سواء كان ذلك مقابل مبالغ مادية أو بدون مقابل.
- **السحب:** هو أي إجراء يهدف إلى منع المنتجات من العرض في السوق وفي سلسلة التوريد.
- **المنتجات:** هي المنتجات والمعدات الصحية التي تتحكم بتدفق (شطف) المياه وتوجيهها، وتشمل الصنابير بجميع أنواعها وأشكالها، والمراحض التي تعمل بنظام تدفق (شطف) المياه بجميع أنواعها وأشكالها، بما في ذلك خزانات الشطف (السيفون)، وذلك لجميع الأصناف الميكانيكية أو الإلكترونية أو التي تعمل بأجهزة الاستشعار، المصممة لترشيد استهلاك المياه.
- **الطراز:** فئة/ تصميم من المنتج لها نفس الخواص الفيزيائية (شكل، سعة، مقاس ...) وخواص فنية محددة، ويمكن أن يشمل مجموعة من النماذج (Models) للمنتج الواحد، التي لا تؤثر الاختلافات فيما بينها في مستوى السلامة والأمان، ولا في المتطلبات الأخرى ذات العلاقة بالأداء.
- **البطاقة:** بطاقة ترشيد استهلاك المياه، تملكها الهيئة تتضمن البيانات التي تحددها الهيئة، وتبين مستوى استهلاك المياه في المنتجات، حيث تثبت أو تلتصق على المنتجات المعدة للاستيراد أو التصنيع أو الاستخدام داخل المملكة في حال استيفائها لمتطلبات هذه اللائحة.
- **شهادة ترشيد استهلاك المياه للطراز:** شهادة صادرة عن الهيئة أو من جهة مُخوَّلة تفيد أن المنتج المعني يستوفي متطلبات اللائحة الفنية لأدوات ترشيد استهلاك المياه.
- **الترخيص باستعمال البطاقة:** ترخيص صادر عن الهيئة (أو من جهة مقبولة تخولها الهيئة) باستخدام وتثبيت البطاقة على المنتجات التي تستوفي متطلبات اللائحة الفنية لأدوات ترشيد استهلاك المياه.
- **المستهلك:** كل من يحصل على سلعة أو خدمة، سواء كان ذلك بمقابل أو بدون مقابل، إشباعاً لحاجته الشخصية أو حاجات الآخرين.
- **المختبر المسجَّل:** هو مختبر معتمد وفقاً للأيزو ١٧٠٢٥ من جهة اعتماد معترف بها في مجال ترشيد استهلاك المياه، يُسجَّل في الهيئة من أجل قبول التقارير الصادرة عنه في إجراءات ترخيص استعمال البطاقة.
- **تقرير الاختبار:** تقرير اختبار صادر من مختبر مسجَّل، على أن ألا يكون قد مضى على تاريخ إصداره أكثر من ثلاث سنوات عند التقدُّم بطلب الترخيص.



٢ المجال:

يطبق برنامج المنح على المنتجات والمعدات الصحية: التي تتحكم بتدفق المياه والمشمولة بمجال اللائحة الفنية لأدوات ترشيد استهلاك المياه. ويكون المتقدم للحصول على شهادة وبطاقة ترشيد استهلاك المياه، قادراً على إثبات أنها تصنع وفقاً لمتطلبات هذا البرنامج.

٣ المراجع:

- اللائحة الفنية لأدوات ترشيد استهلاك المياه
- اللائحة العامة لشهادة المطابقة للمنتجات والخدمات

٤ حق الحصول على الشهادة

يحق لكل منشأة أن تتقدم بطلب إلى الهيئة للحصول على شهادة وبطاقة ترشيد استهلاك المياه، ويجب على مقدم الطلب تحديد جميع الطرازات/ والنماذج (Models) المتقدم عليها والبيانات الفنية والمعلومات الإيضاحية الخاصة بها (خواص فنية محددة، شكل، سعة، مقاس ...) ويمكن أن يشمل مجموعة من النماذج (Models) للطراز الواحد.

ويجب على المتقدم الالتزام بتطبيق متطلبات اللائحة الفنية لأدوات ترشيد استهلاك المياه وما يتضمنه هذا البرنامج وأن يؤخذ جميع ما ورد فيه بعين الاعتبار.

٥ المتطلبات العامة

يجب على المتقدم بالطلب استيفاء الشروط التالية:

١. أن يسجل المورد رسمياً لدى الجهة الرسمية المختصة، ويحمل رقم سجل تجاري.
٢. تعبئة نموذج الطلب الإلكتروني للحصول على شهادة وبطاقة ترشيد استهلاك المياه من خلال الموقع الإلكتروني.
٣. تعبئة نموذج تعهد وإقرار بالمطابقة للمستورد لبطاقة ترشيد استهلاك المياه.
٤. تعبئة نموذج تعهد وإقرار بالمطابقة للمصنع لبطاقة ترشيد استهلاك المياه.
٥. تعبئة نموذج إقرار تعريف هوية الطراز لبطاقة ترشيد استهلاك المياه (PID) من المصنع (في حال الاحتياج).
٦. توفير تقرير اختبار صادر من مختبر مسجل (مقبول من الهيئة) على ألا يكون مضى على تاريخ إصداره أكثر من ثلاث سنوات عند التقدم بطلب البطاقة، وأن يكون وفقاً لضغوط الاختبار المحددة في اللائحة الفنية لأدوات ترشيد استهلاك المياه.
٧. توفير نظام إدارة جودة فعال للمصنع، ويعتبر الحصول على شهادة الآيزو ٩٠٠١ يغطي مطلب هذا البند.
٨. توفير البيانات الإيضاحية (العلامة التجارية، رقم الطراز وبلد المنشأ) وصور المنتج لكل طراز.
٩. تعاون المورد مع الجهات الرقابية وسلطات مسح السوق، مثل تقديم وثائق الملف الفني وتقارير الاختبار وأي معلومات أخرى موثقة تُثبت استيفاء متطلبات شهادة ترشيد استهلاك المياه للطراز، متى ما طُلب منه ذلك.



١٠. التزام المورد بشروط تثبيت البطاقة على المنتجات بالطريقة الصحيحة المحددة في اللائحة الفنية لأدوات ترشيد استهلاك المياه.

١١. التزام المورد بتزويد الهيئة ببعض البيانات المتعلقة بالمنتج المحدد في الطلب في حال مطالبتها.

١٢. التزام المورد بتحمل تكاليف سحب العينة واختبارها وما يتعلق بذلك في حال طلب الهيئة سحب عينات من إرساليات عشوائية من المنتجات المستوردة، أو المصنعة محلياً واختبارها في مختبر مسجل (مقبول من الهيئة).

١٣. استيفاء متطلبات اللائحة الفنية لأدوات ترشيد استهلاك المياه لا يُغني عن الالتزام بمتطلبات اللوائح الفنية السعودية ذات العلاقة بالسلامة، ويجب على الموردين الالتزام بتلك اللوائح لضمان سلامة هذه المنتجات.

٦ المتطلبات الفنية للحصول على شهادة وبطاقة ترشيد استهلاك المياه:

يجب على مقدم الطلب تقديم المعلومات الفنية والعينات اللازمة وتنفيذ الاختبارات المطلوبة للحصول على الشهادة، وتقع عليه مسئولية استيفاء جميع المتطلبات الفنية المحددة في هذا البرنامج وفي المواصفات القياسية واللوائح الفنية والمراجع الفنية ذات العلاقة وتطبيق المراجع التكميلية حسب الحاجة لها، وفي حال تغيير أو تحديث للمواصفات أو اللوائح أو المراجع المذكورة يتم أخذ أحدث نسخة بالرجوع الى الهيئة.

٦,١ المنتجات الخاضعة لللائحة الفنية لأدوات ترشيد استهلاك المياه:

المنتجات	صور لبعض المنتجات
الصنابير، خلاطات	
رؤوس المراوش (الدش)، الشطاف اليدوي	
المراحيض ذات التدفق الثنائي/الأحادي	
صناديق طرد المراحيض الشرقية	
منظمات تدفق المياه	
مبولة بنظام التدفق	

٢,٦ المنتجات المستثناة من تطبيق اللائحة الفنية لأدوات ترشيد استهلاك المياه:

المنتجات	صور لبعض المنتجات
أحواض المراحيض الشرقية	
خلاط مقاعد الاستنجا	
حنفية فلتر الماء	
صنابير المعامل	
شطاف الحدايق	
حنفية عامة	
خلاط المروش / خلاط الشطاف	
شطاف السفر	

٣,٦ تنفيذ الاختبارات وفحص السلع:

- أ- يجري الفحص والتحليل والاختبارات حسب متطلبات اللائحة الفنية لأدوات ترشيد استهلاك المياه.
- ب- يجب أن تجرى الاختبارات في مختبرات مسجلة لدى الهيئة.
- ت- يجب أن يوفر مقدم الطلب لجهة المنح تقرير اختبار وأن يتضمن جميع الاختبارات المحددة في اللائحة الفنية لأدوات ترشيد استهلاك المياه.
- ث- يُجرى الاختبار عند ضغط (١,٥) و (٣,٥) و (٤,٥) بار (٠,٢٥ بار) على أدوات ومعدات ترشيد استهلاك المياه المناسبة لمنشآت الضغط العالي (عادة ١,٥ - ٥,٥ بار), أو عند ضغط (٠,٢) و (٠,٣) و (٠,٥) بار (٠,٢٥ بار).
- ج- في حال حصول أي تعديل على المنتج خلال أعمال الدراسة أو بعد الحصول على الشهادة/البطاقة يجب على مقدم طلب إعادة تطبيق جميع الاختبارات, أو أن يبرر عدم تأثير هذا التغيير على مطابقة الخصائص الفنية للمنتج.

٤,٦ البيانات الإيضاحية والملصقات:

يجب ان يستوفي مقدم الطلب جميع متطلبات البيانات الإيضاحية (العلامة التجارية, رقم الطراز وبلد المنشأ) وصور المنتج لكل طراز.



0,1 متطلبات معدل استهلاك المياه حسب اللائحة الفنية لأدوات ترشيد استهلاك المياه

1,0,1 جدول بشأن معدل الحد الأقصى للتدفق في أدوات ترشيد استهلاك المياه:

يجب أن يكون معدل الحد الأقصى للتدفق الاسمي في أدوات ترشيد استهلاك المياه وفقاً للحدود المسموح بالجدول أدناه وهي:

المنتجات	الأصناف	معدل الحد الأقصى	معدل الحد الأدنى
الصنابير	خلاطات	خلاطات دورات المياه العامة	١,٩
		خلاطات دورات المياه الخاصة / خلاطات المطبخ	٠,٧
		رؤوس المراوش (الدش)	٩,٠
		الشطاف اليدوي	٨,٠
المراحيض ذات التدفق الثنائي / الأحادي	(single flush)	S trap	٣,٠
		P trap	٤,٠
	(dual flush)	S trap	Max. of the average is 3.5 L/f as calculated by $(f+(5 \times l))/6$ full flush value shall not exceed 4.8 liters
		P trap	Max. of the average is 4.5 L/f as calculated by $(f+(5 \times l))/6$ full flush value shall not exceed 4.8 liters
		صناديق طرد المراحيض الشرقية	٦,٠
		منظمات تدفق المياه	٦,٠
		مبولة بنظام الدفع	٣,٨

- يقصد بالحد الأقصى للتدفق بأنه الحد الأعلى لتدفق السائل المحدد في المنتج، مقيساً باللتر في الدقيقة الواحدة (لتر / دقيقة)، وبالنسبة للمبولة بنظام التدفق والمراحيض ذات التدفق الثنائي / الأحادي وصناديق طرد المراحيض الشرقية (لتر / شطفة).



٢,٥,٦ جدول التدفق الاسمي (Qnom) لأدوات ترشيد استهلاك المياه:

يجب أن يكون معدل الحد الأقصى للتدفق الاسمي في أدوات ترشيد استهلاك المياه وفقاً للحدود المسموح بالجدول أدناه وهي:

نوع المنتج	الوحدة	معدل التدفق الاسمي	معدل كفاءة استهلاك المياه
صنابير / خلاطات دورات المياه العامة	لتر / دقيقة	$1.9 \geq Q_{nom} > 1.7$	ب
		$1.7 \geq Q_{nom}$	أ
صنابير / خلاطات دورات المياه الخاصة / صنابير المطبخ	لتر / دقيقة	$5.7 \geq Q_{nom} > 4.5$	ب
		$4.5 \geq Q_{nom} \geq 3.0$	أ
صنابير / رؤوس المراوش (الدش)	لتر / دقيقة	$9.5 \geq Q_{nom} > 7.6$	ب
		$7.6 \geq Q_{nom} \geq 1.9$	أ
الشطاف اليدوي	لتر / دقيقة	$8.0 \geq Q_{nom} > 7$	ب
		$7 \geq Q_{nom} \geq 5.7$	أ
المراحيض ذات التدفق الثنائي / الأحادي	لتر / شطفة	(single flush) $3.5 > Q_{nom} > 3$ (S trap) $4.5 > Q_{nom} > 3$ (P trap)	ب
		$3.0 \geq Q_{nom}$ (P&S trap)	أ
		(dual flush) $3.5 > Q_{nom} > 3$ Calculated by $(f+(5xl))/6$ (S trap) $4.5 > Q_{nom} > 3$ Calculated by $(f+(5xl))/6$ (P trap) Full flush value shall not exceed 4.8 liters	ب
		$3.0 \geq Q_{nom}$ (P&S trap)	أ
صناديق طرد المراحيض الشرقية	لتر / شطفة	$6 \geq Q_{nom} > 5$	ب
		$5 \geq Q_{nom}$	أ
منظمات تدفق المياه	لتر / دقيقة	$6 \geq Q_{nom} > 2.7$	ب
		$2.7 \geq Q_{nom}$	أ
مبولة بنظام الدفع	لتر / شطفة	$3.8 \geq Q_{nom} > 1.9$	ب
		$1.9 \geq Q_{nom}$ or Waterless	أ

- معدل التدفق الاسمي هو حجم السائل الذي يمر من خلال المنتج مقيساً باللتر في الدقيقة الواحدة (لتر / دقيقة)، وبالنسبة للمبولة بنظام التدفق والمراحيض ذات التدفق الثنائي / الأحادي وصناديق طرد المراحيض الشرقية (لتر / شطفة).
- يجب ألا تتجاوز قيمة متوسط ثلاثة قياسات للمنتج قيمة معدل الأقصى لتدفقه، وذلك وفقاً لما هو مبين في الجدول (أ) المشار إليه أعلاه.

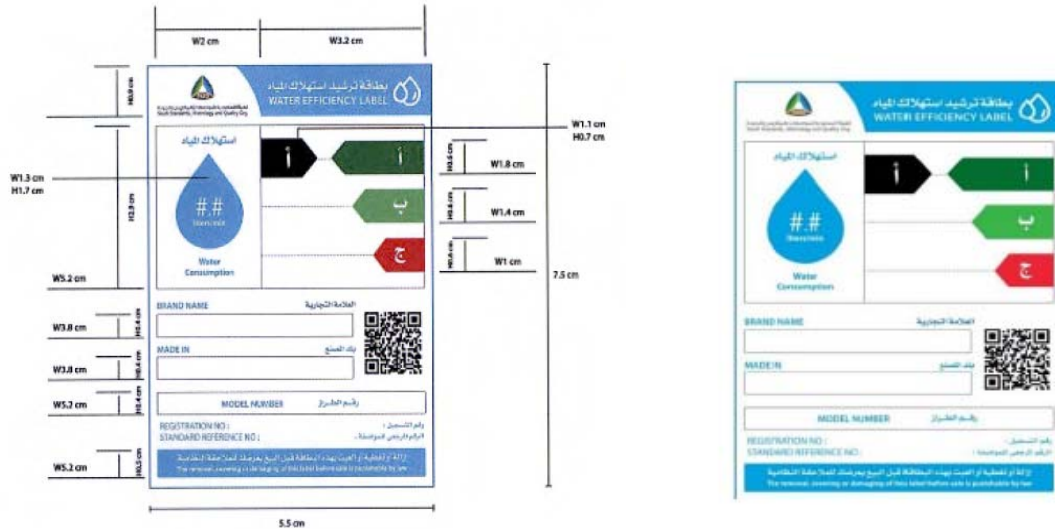


٦,٦ شروط تثبيت بطاقة ترشيد استهلاك المياه

- تُثَبَّتِ البطاقة على المنتجات الحاصلة على الشهادة، وتُثَبَّت في مكان واضح بطريقة يصعب إزالتها، وفقاً للشكل المبين أدناه:



- تكون البطاقة مصنوعة من مادة تضمن بقاء البطاقة على المنتج و/أو عبوته (في حال تعذر وضعها على المنتج)، وذلك من مرحلة تصنيعه حتى وصوله إلى المستهلك، مالم تُزَل أو تُتَلَف بشكل مُتَعَمَّد.
- تصدر البطاقة إلكترونياً بالنظام، وتثبت وفقاً للتصميم المبين أدناه:



- لا تُستخدَم الشهادة والبطاقة إلاّ للمنتجات المرخص لها فقط، ويُحظَر استخدام البطاقة بشكل مُضَلَّل أو خاطئ أو بأي طريقة أخرى تراها الهيئة والجهات الرقابية تضليلاً.

٧ الشروط والنماذج المطلوبة لتقديم على شهادة وبطاقة ترشيد استهلاك المياه:

- ١,٧ تقديم الطلب من خلال النظام الإلكتروني موضحاً به جميع البيانات المطلوبة في النظام الإلكتروني.
- ٢,٧ تعبئة نماذج الإقرار بالمطابقة.
- ٣,٧ إرفاق الملف الفني الذي يحتوي على تقارير اختبار تثبت مطابقة المنتج للألحة الفنية لأدوات ترشيد استهلاك المياه صادر من مختبر مسجّل (مدة صلاحية التقرير ٣ سنوات).



٤,٧ يجب أن تشمل الوثائق الفنية على الأقل - العناصر التالية:

- وصفاً عاماً للمنتج.
- أي وثائق فنية أخرى داعمة لتقويم مدى مطابقة المنتج للمتطلبات الفنية.
- نسخة من البيانات الإيضاحية.
- صور للمنتج.

٨ خطوات منح شهادة وبطاقة ترشيد استهلاك المياه:

١,٨ قبول الطلب:

- ١- يقوم مقدم الطلب بالدخول على الموقع الإلكتروني الخاص ببطاقة ترشيد استهلاك المياه من خلال البوابة الموحدة لخدمات الهيئة باستخدام " اسم المستخدم " و " كلمة المرور " ومن ثم اختيار طلب الحصول على بطاقة ترشيد استهلاك المياه, ومن ثم تعبئة نموذج الطلب الإلكتروني وإرساله إلى إدارة شهادات المطابقة من خلال الموقع الإلكتروني, ويُسمح لمقدم الطلب بتقديم ٤٥ طراز كحد أقصى في طلب واحد من نفس نوع المنتج.
- ٢- يجب أن يوفر المتقدم كل المعلومات والبيانات الخاصة بالمنتج.
- ٣- يجب على المنشأة تقديم تقرير اختبار يثبت مطابقة المنتج للائحة الفنية لأدوات ترشيد استهلاك المياه من مختبر مسجل (مدة صلاحية التقرير ٣ سنوات).
- ٤- يقوم النظام الإلكتروني بإصدار فاتورة سداد للتكاليف المالية الخاصة بتكاليف "تقديم الطلب" من خلال النظام الإلكتروني بالإضافة إلى إشعار مقدم الطلب عبر البريد الإلكتروني, ويقوم مقدم الطلب بسداد قيمة الفاتورة من خلال أنظمة الدفع الإلكترونية المعتمدة لدى الهيئة ضمن الفترة النظامية (٣٠ يوم).

٢,٨ الدراسة الفنية وتقييم نتائج الاختبارات:

- ١- عند اكتمال الطلب تقوم جهة المنح بإصدار فاتورة سداد للتكاليف المالية الخاصة بتكاليف "دراسة الوثائق الفنية" وإرسالها للمستفيد عبر البريد الإلكتروني, وبعد السداد تقوم الجهة بتنفيذ أعمال الدراسة الفنية, وتقييم نتائج الاختبارات وفقاً لمتطلبات المحددة في هذا البرنامج. وبحق لجهة المنح طلب اختبارات أو عمليات فحص إضافية أو عينات مُمثلة عن المنتج المتقدم عليه, أو المزيد من العينات إذا دعت الحاجة إلى ذلك.
- ٢- وعند تسجيل أي ملاحظات, تقوم جهة المنح بإخطار المتقدم من خلال الطلب ليتم استيفائها خلال فترة ٣٠ يوم. وفي حال عدم استجابة المتقدم خلال فترة ٣٠ يوم يلغى الطلب ولا تسترد الرسوم المسددة.
- ٣- تعتبر الملفات غير المكتملة المرسلة في نظام منح الشهادات لأكثر من ٣٠ يوم دون تجاوب من المستفيد غير صالحة وملغية, ولا يتم استرداد المبالغ المدفوعة.

٣,٨ الفريق الفني وقرار منح الشهادة:

- ١- على ضوء نتائج الدراسة الفنية للطلب والالتزامات التي تعهد بها مقدم الطلب وبعد التحقق من استيفاء المنتج لجميع متطلبات هذا البرنامج, تُعرض النتائج على الفريق الفني, وفي حال الموافقة على المنح,



يقوم النظام الإلكتروني بإصدار فاتورة سداد للتكاليف المالية الخاصة بتكاليف " منح شهادة ترشيد استهلاك المياه ، و تكاليف إصدار البطاقة للطراز " ، وبعد السداد يقوم النظام الإلكتروني بإصدار شهادة ترشيد استهلاك المياه وبطاقة ترشيد استهلاك المياه بقرار من صاحب الصلاحية في الهيئة (أو من ينوبه) وإشعار مقدم الطلب بذلك عبر الحساب الخاص به في النظام الإلكتروني وبريده الإلكتروني، ويمكن لمقدم الطلب طباعة نسخة الكترونية من الشهادة والبطاقة من خلال النظام الإلكتروني والالتزام بشروط استخدام الشهادة والبطاقة وشروط تثبيت البطاقة وتكون الشهادة سارية لمدة سنة واحدة فقط قابلة للتجديد. في حال منح الشهادة يسمى المتحصل عليها "الحاصل على الشهادة".

٢- مدة منح شهادة وبطاقة ترشيد استهلاك المياه ٦ أيام عمل في حال اكتمال وتوفير جميع المتطلبات.

٤,٨ تجديد شهادة وبطاقة ترشيد استهلاك المياه:

يمكن للحاصل على الشهادة والبطاقة التقدم بطلب التجديد من خلال النظام الإلكتروني، على أن يُقدّم المؤرّد طلب تجديد الشهادة قبل شهر على الأقل من تاريخ انتهاء صلاحيتها.

٩ الإجراءات المطلوبة من الحاصل على الشهادة (في حالة حدوث تغييرات تؤثر في صلاحية الشهادة):

١,٩ يجب إبلاغ جهة المنح كتابياً حول كل التعديلات التي ينوي إدخالها على المنتج والتي يمكن أن يكون لها تأثيرات على مطابقة المنتج وقبل الشروع في تطبيقها. وتقوم جهة المنح بإعلام الحاصل على الشهادة/البطاقة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ استلام الطلب عن إجراءات التقويم المطلوبة والتي يجب تنفيذها، بحيث يمكن للحاصل على الشهادة/البطاقة استمرار الاستفادة منها.

٢,٩ لا يمكن تطبيق أي تعديلات على ملف التصميم الخاصة بالمنتج الحاصل على الشهادة/البطاقة خلال فترة صلاحيتها ويجب على مقدم طلب إبلاغ الهيئة دون تأخير بالتعديلات التي ينوي إدخالها على المنتج ويجب إعادة تطبيق جميع الاختبارات حسب مواصفة المنتج، أو أن يبرر عدم تأثير هذا التغيير على مطابقة الخصائص الفنية للمنتج، ولا يمكن تطبيقها إلا بعد الحصول على موافقة جهة المنح (ويمكن أن يتطلب قبول التعديلات القيام بإجراءات تقويم إضافية. أو إبلاغ لجنة منح الشهادة/البطاقة واستشارتها حول هذه التغييرات المقترحة).

٣,٩ يجب على الحاصل على الشهادة/البطاقة إبلاغ جهة المنح حول أي تعديلات قانونية حول التراخيص / أو تغيير اسم المصنع أو العلامة التجارية.

٤,٩ ينبغي على الحاصل على الشهادة/البطاقة التقدم بطلب إيقاف الشهادة/البطاقة في حال رغبته التخلي عن الشهادة/البطاقة مع تقديم خطاب لجهة المنح يحدد التاريخ الفعلي لإيقاف استعمالها. وبعد انتهاء الفترة المحددة تقوم جهة المنح باتخاذ قرار إلغاء الشهادة/البطاقة.



١٠ تعليق أو إلغاء الشهادة/البطاقة:

١,١٠ يتم تعليق الشهادة/البطاقة لفترة محددة -مع تحديد شروط رفعها- في الحالات التالية:

- في حال تسجيل جهة المنح حالات "عدم مطابقة كبرى" ناتجة عن مخالفة للمتطلبات وتؤثر مباشرة في مطابقة المنتج.
- في حال عدم التزام الحاصل على الشهادة/البطاقة بتطبيق الشروط المحددة في اللائحة العامة لشهادة المطابقة للمنتجات والخدمات واللائحة الفنية لأدوات ترشيد استهلاك المياه وهذا البرنامج، أو اتخاذ إجراءات تؤثر مباشرة على مطابقة المنتج الحاصل على الشهادة/البطاقة.

٢,١٠ يتم تطبيق إلغاء الشهادة/البطاقة في الحالات التالية:

- عدم قدرة الحاصل على الشهادة/البطاقة تطبيق أي تعديلات تدخلها الهيئة على هذا البرنامج.
- إذا تجاوزت فترة تعليق الشهادة/البطاقة مدة (٦) أشهر.
- في حالة عدم الالتزام باتخاذ الإجراءات التصحيحية خلال فترة تعليق الشهادة/البطاقة المحددة، وفقاً للشروط المحددة لرفعه.
- إذا لم يتم بتسديد التكاليف المستحقة عليه للهيئة أو جهة المنح.

٣,١٠ تبعا لقرارات تعليق أو إلغاء الشهادة/البطاقة

- لا يعفي إلغاء الشهادة/البطاقة الحاصل على الشهادة/البطاقة من تسديد التكاليف المستحقة عليه للهيئة أو جهة المنح.
- يبلغ الطرف المعني بهذه القرارات، وأسباب التعليق أو إلغاء الشهادة/البطاقة وتاريخ بداية تطبيق القرارات، وتبعاً لهذه القرارات يُحرم الحاصل على الشهادة/البطاقة من استخدام الشهادة/البطاقة بأي شكل من الأشكال.
- يمكن لجهة المنح أن تطبق قرار التعليق أو الإلغاء للشهادة بشكل فوري كإجراء وقائي. في الحالات العاجلة، وعلى وجه الخصوص في حالة الانتهاكات الخطيرة للالتزامات السلامة
- يحق للهيئة الإعلان عن تعليق أو إلغاء الشهادة/البطاقة لأي حاصل في مختلف وسائل الإعلام.

١١ الاعتراضات (الطعون)

لمقدم الطلب أو الحاصل على الشهادة/البطاقة حق في الاعتراض على القرار المتعلق برفض أو تعليق أو إلغاء الشهادة/البطاقة بناء على الأدلة الداعمة وذلك عن طريق إرسال طلب للهيئة خلال فترة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلام بالقرار.

١,١١ يحق لمقدم الطلب كتابة الاعتراض عن القرار فيما يتعلق بطلبه بطريقة واضحة وإرساله الى الهيئة عن طريق البريد الإلكتروني للهيئة info@saso.gov.sa أو أحد القنوات المتاحة من قبل مركز المستفيدين بالهيئة مرفقاً بالوثائق الداعمة للاعتراض.

٢,١١ ويبلغ مقدم الطلب أو الحاصل على الشهادة/البطاقة بنتائج متابعة طلبه.



٣,١١ إذا ما قُبل الاعتراض، تقوم الهيئة بتشكيل أعضاء لجنة الاعتراضات للنظر ومراجعة الاعتراض واتخاذ القرار حول الموضوع، ويمكن لهذه اللجنة أن تستعين بأي كفاءة ترى أنها مؤهلة للقيام بتحريات إضافية تتعلق بالملف موضوع الاعتراض.

٤,١١ يبلغ مقدم الطلب أو الحاصل على الشهادة/البطاقة بالقرار النهائي عن طريق رسالة مسجلة أو ما يعادلها، من قبل الهيئة.

٥,١١ لا تلغي الاعتراضات القرارات المتخذة خلال فترة النظر فيها حتى اتخاذ القرار النهائي.

١٢ شروط استخدام الشهادة/البطاقة

١,١٢ تمنح الشهادة/البطاقة بناءً على الشروط المنصوص عليها في هذا البرنامج والتي يجب على الحاصل على الشهادة/البطاقة الالتزام بها، كما يتعهد جميع الحاصلين على الشهادة/البطاقة بتنفيذ جميع الإجراءات اللازمة لضمان استمرارية استيفاء هذه الاشتراطات.

٢,١٢ ينحصر الانتفاع بالشهادة/البطاقة للمنتجات التي مُنحت لها.

٣,١٢ ويعرّض كل إعلان مخالف الحاصل على الشهادة/البطاقة لعقوبات بسبب الغش و/أو الدعاية الكاذبة طبقاً للقوانين المعمول بها في المملكة.

٤,١٢ ينبغي للحاصل على الشهادة/البطاقة أن يتجنب بصفة خاصة ما يلي: -

- أ- ذكرها أو الإشارة إليها في الوثائق (فواتير، أذون تسليم، كتيبات دعابة، إلخ...) بطريقة يمكن ن تسبب في أي التباس حول المنتجات الحاصلة على الشهادة/البطاقة والمنتجات غير الممنوحة.
- ب- ولضمان فهم أفضل لهذه النقطة، يمكن الاستفسار من الهيئة للحصول على الموافقة الرسمية على الوثائق التي يرغب أن يبرز / يشار فيها للشهادة/البطاقة.

٥,١٢ لا يحق لمقدمي طلبات الحصول على الشهادة/البطاقة الإعلان عنها قبل أو في أثناء عملية دراسة ومعالجة طلباتهم.

٦,١٢ لا يعني استخدام الشهادة/البطاقة في أي حال من الأحوال - أن تتحمل الهيئة المسؤولية القانونية بدلاً عن الحاصل عليها.

٧,١٢ بالإضافة إلى القرارات المنصوصة عليها في المادة العاشرة، فإن أي إساءة في استخدام الشهادة/البطاقة، سواء من الحاصل على الشهادة/البطاقة أو من طرف ثالث، يخول الهيئة بالتعاون مع جهة المنح إذ اقتضى الأمر ذلك.



٨,١٢ للهيئة الحق في اتخاذ ما تراه مناسباً من إجراءات في حالة حدوث أية مخالفات حول إساءة استخدام الشهادة/البطاقة أو مخالفة شروط هذا البرنامج أو اللائحة الفنية العامة لشهادات المطابقة.

١٣ إيقاف صلاحية استعمال الشهادة/البطاقة

١,١٣ يتوقف الحق في استخدام الشهادة/البطاقة آلياً في الحالات المنصوص عليها في المادة العاشرة من هذا البرنامج أو إذا لم تعد المعايير المرجعية مطابقة وفقاً للشروط المنصوص عليها في المادة الرابعة من هذا البرنامج.

٢,١٣ يترتب على كل تعليق أو إلغاء للشهادة/البطاقة المنع من استعمالها أو حتى الإشارة إليها.

١٤ التعديلات في متطلبات الحصول على الشهادة/البطاقة

أي تعديل على متطلبات منح الشهادة/البطاقة قد يؤدي إلى تعديلات على المنتج (مثل تعديل أو تحديث المتطلبات المنصوص عليها في اللائحة)، وفي هذه الحالة تقوم جهة المنح بإبلاغ جميع الحاصلين على الشهادة/البطاقة مع تحديد تواريخ التطبيق الفعلي للمتطلبات الجديدة وإعلامهم عن مدى ضرورة القيام بإجراءات تقويم إضافية (اختبارات إضافية...).

١٥ المحافظة على السرية:

١,١٥ تلتزم جميع الأطراف المشاركة في إجراءات منح الشهادة بالسرية المهنية وبالإضافة إلى وجوب المحافظة على جميع الوثائق المتعلقة بالشهادة- التي سلمت إليهم لأغراض إجراءات المنح- من الإفشاء أو التلف أو التزوير أو الحيازة غير القانونية.

٢,١٥ يجوز للهيئة السماح لجهات الاعتماد أو الجهات القانونية أو اللجان المشاركة في أعمال منح شهادة المطابقة -عند الطلب- بالاطلاع على جزء من وثائق الملفات أو جميعها.



١٦ التكاليف المالية

جدول التكاليف المالية

(تُحتسب جميع التكاليف بالريال السعودي)

التكاليف	البند	م
0٠٠	تقديم الطلب	١
٢0٠٠/يوم عمل *	دراسة الوثائق الفنية	٢
0٠٠/طراز	منح شهادة ترشيد استهلاك المياه	٣
مجاناً	تكاليف إصدار البطاقة للطراز الأكثر ترشيداً (أ)	٤
0٠٠/طراز	تكاليف إصدار البطاقة للطراز الأقل ترشيداً (ب)	

* يتم احتساب يوم عمل واحد لكل طلب.

